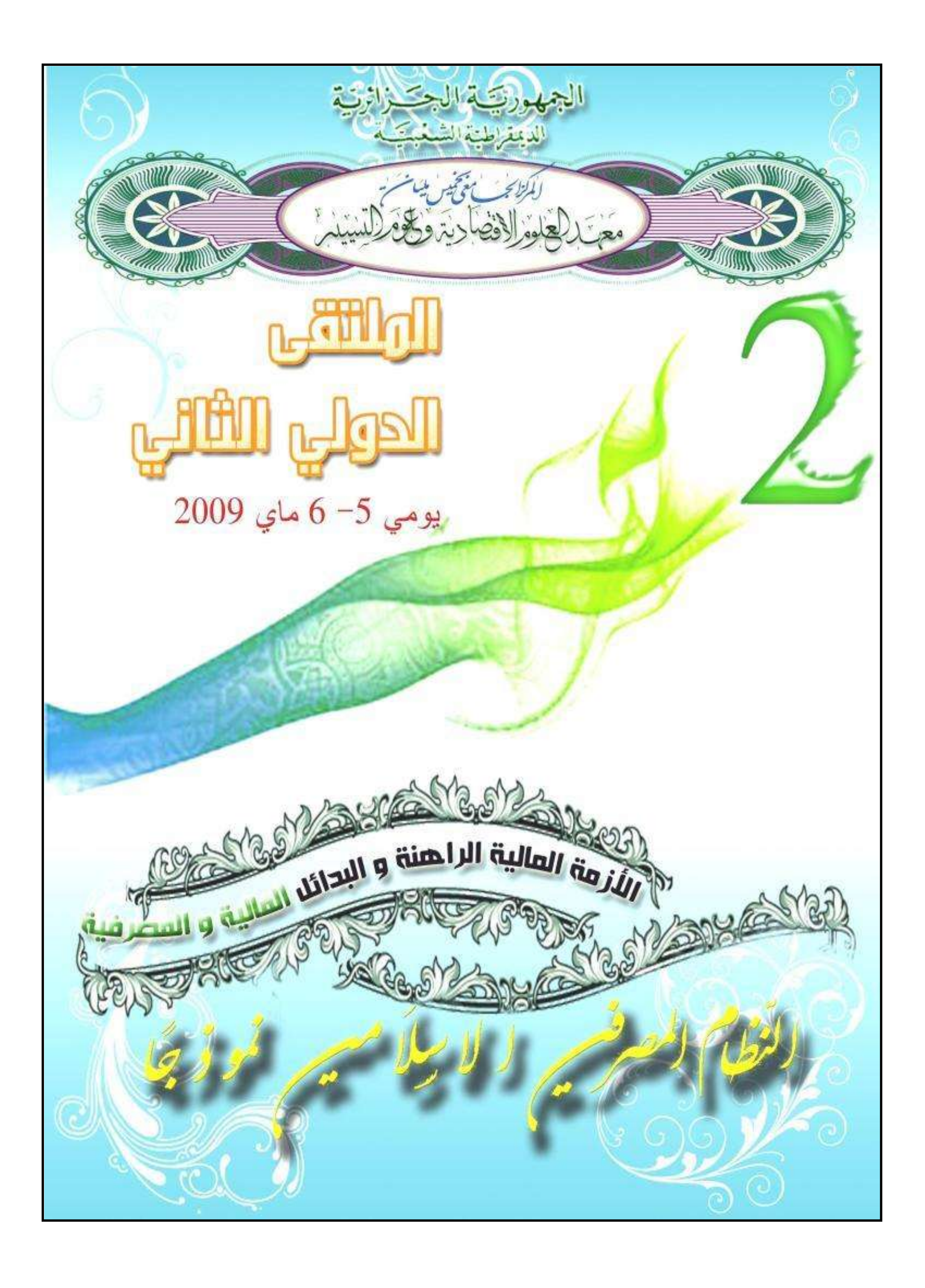

الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي خميس مليانة
معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
الملتقى
الدولي الثاني
2
يومي 5- 6 ماي 2009
الأزمة المالية الراهنة و البدائل المالية و المصرفية
النظام المصرفي الإسلامي نموذجا

تقييم الاستثمارات في البنوك الإسلامية

بين الوقع والرؤية

الدكتور منور أوسرير
(رئيس المجلس العلمي بمعهد العلوم الاقتصادية بالمركز الجامعي بخميس مليانة)
الاستاذ مختاري بولنوار
(استاذ مساعدبمعهد العلوم الاقتصادية بالمركز الجامعي بخميس مليانة)
Mokhtari3333@yahoo.com

تمهيد:

عرف مجال المصرفية المحلية والإقليمي والدولية تطوراً كبيراَ في الصناعة المصرفية الإسلامية سواء من ناحية تأسيس مصارف إسلامية جديدة مثل بنك بوبيان بالكويت وبنك البلاد بالسعودية والبنك الإسلامي البريطاني بانجلترا خلال عام 2005 ، أوفي شكل تحول بعض البنوك التقليدية إلى العمل المصرفي الإسلامي مثل بنك الشارقة بالإمارات عام 2004 والبنك العقاري الكويتي عام 2005، بالإضافة إلى تقديم العديد من البنوك المحلية والدولية للعمل المصرفي الإسلامي إلى جانب العمل المصرفي التقليدي مثل HSBC ومجموعة سيتي جروب وبنوك المملكة العربية السعودية[1].

ووفقاً لآخر إحصائية صادره من المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية عام 2004 فقد بلغ عدد المؤسسات المالية الإسلامية على مستوى العالم 284 مصرفاً إسلامياً بحجم إعمال يزيد عن 261 مليار دولار ، بالإضافة إلى أكثر من 310 بنكاً تقليدياً يقدم عمليات مصرفية إسلامية بحجم إعمال يصل إلى أكثر من 200 مليار دولار.

وقد صاحب هذا التطور في السوق المصرفي الإسلامي والذي نشأ عام 1975 مع افتتاح البنك الإسلامي للتنمية وبنك دبي الإسلامي ، تطوراً مماثلاً في وسائل الاستثمار الإسلامية المقدمة للعملاء في البنوك الإسلامية لتصل حالياً إلى حوالي 15 وسيلة استثمارية مستخدمة بالبنوك الإسلامية.

المبحث الأول: المشروع الاستثماري في المؤسسة المالية الإسلامية

المطلب الأول: مفهوم الاستثمار

يتوقف حجم التمويل بالمشاركة ابتداءً على ما يطلبه العملاء من البنك الإسلامي وإذا كان البنك الإسلامي يستطيع أن يشجع الكثيرين على مشاركته فإن الحقيقة ستبقى وهي أن حجم التمويل بالمشاركة يتوقف في التحليل النهائي على ما يطلبه العملاء، هذا ويستطيع البنك الإسلامي أن يوظف بعض ما لديه من

الأموال المتاحة للاستثمار في أسهم شركات إسلامية وفي صكوك مضاربة إسلامية ولكن بدرجة إسهامه ستتوقف أيضاً على ما يمنح في السوق المالية الإسلامية والتي ستبقى محدودة أيضاً لفترة ليست بالقصيرة.[7]

فالبنك الإسلامي لابد له من القيام بتأسيس مشروعات للاستثمار سواء أسسها بمعرفته بالكامل أو بالاشتراك مع الغير أو مساعدة الغير على تأسيسها مشتركاً في تمويلها، وسواء كانت هذه المشروعات في أنشطة صناعية أو زراعية أو تجارية أو عقارية أو خدمات وسواء كانت لديه نية الاستمرار في الملكية بمعنى الاحتفاظ بالملكية لفترة طويلة أو طرح لمشروع الاكتتاب العام مباشرة أو الانتظار حتى نجاح المشروع، وسواء كانت هذه المشروعات خارج البلاد أو داخلها في المدن الكبيرة أو في المناطق النائية وسواء قام بالإشراف الكامل على التعاقدات والتنفيذ، أو طرح مناقصات تسليم مفتاح وسواء جعل المشروع تابعاً للبنك دون كيان قانوني مستقل أو جعل للمشروع كياناً قانونياً[8].

المطلب الثاني: طبيعة المؤسسة الإسلامية المالية

إن قيام البنوك الإسلامية بإنشاء مشروعات الاستثمار أو الترويج لها والمشاركة فيها ليس من باب الآمال أو الاختيار ولكنه من باب المسؤولية الأصلية للبنك الإسلامي، وبدون هذه المسؤولية يصبح البنك الإسلامي مجرد مؤسسة حلال وليس بالضرورة مؤسسة اقتصادية تدعم النظام الاقتصادي الإسلامي.

فإذا كانت البنوك التقليدية منذ نشأتها إلى اليوم قد تخصصت في أن تكون وسيطا بين المودعين وطالبي الأموال: فإن البنك الإسلامي لا يستطيع أن يقتصر بدور الوسيط هذا.

فالبنك الإسلامي انطلاقاً من صفته الإسلامية يتصف بعدة صفات مرتبطة بطبيعته صفة أيديولوجية وصفة تنموية وصفة إيجابية وصفة اجتماعية[9].

والصفة الإيديولوجية للبنك الإسلامي العقيدة التي ينطلق منها هذا البنك تجعله يختلف تمام الاختلاف عن الاعتقاد الذي يبدأ منه بنك تقليدي، فالعقيدة الأساسية للبنك الإسلامي وحسب ما جاء في الجزء الثالث من الموسوعة[5] هي النظام الاقتصادي الإسلامي.

أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي حسب الموسوعة ما يلي:

- زيادة معدل النمو الاقتصادي.
- تحقيق مستوى عال من التوازن بين العمالة واستقرار الأسعار.
- تحسين الكفاءة الاقتصادية.
- العدالة في توزيع الدخل.
- الاستقلال الاقتصادي/ الميزة الاقتصادي النسبية.
- جودة الحياة (المادية والمعنوية).

ولذلك كان من الضروري للبنك الإسلامي اتساقاً مع صفته العقيدية المميزة أن يلتزم بتجسيد أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي، وأن يقوم تنفيذاً لهذا الالتزام الأساسي بمشروعات استثمارية والترويج لها، فبدون

القيام بالمشروعات الاستثمارية أو المشاركة فيها أو الترويج لها تصبح أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي أحلاماً أو نوايا طيبة على أحسن تقدير ثم أن الصفة العقيدية للبنك الإسلامي تلزمه أيضاً بالتصدي لقضية تنمية المجتمع وهو لذلك بنك تنموي.

المطلب الثالث: المسؤولية التنموية للمؤسسات الإسلامية المالية

إن الصفة التنموية للبنك الإسلامي تجعله أكثر من مجرد وسيط مالي، فالبنك التجاري التقليدي وسيط مالي والوسطاء الماليون مهمون في التنمية الاقتصادية، لأنهم يجمعون الأموال من المدخرين ويوجهونها إلى المستثمرين، أما البنك الإسلامي فليس كذلك فقط، إذ أن صفته التنموية تعني التصدي المباشر لقضايا التنمية. وإذا كان البنك الإسلامي للتنمية قد نص على الهدف التنموي صراحة فإن معظم البنوك الإسلامية الأخرى قد لاحظت نفس الهدف، ونصت عليه صراحة أيضاً، فقانون إنشاء بنك فيصل الإسلامي المصري مثلاً: ((غرض البنك القيام بجميع الأعمال المصرفية والمالية والتجارية وأعمال الاستثمار وإنشاء مشروعات التصنيع، التنمية الاقتصادية، العمران والمساهمة فيها الداخل والخارج)).[6]

كما نص عقد تأسيس بنك دبي الإسلامي على أن من أغراض البنك ((القيام بأعمال مباشرة أو بشراء مشروعات أو بتمويل مشروعات أو أعمال مملوكة للغير))[7]، كما نصت المادة الخامسة من النظام الأساسي للبنك على أن للشركة (البنك) أن تقوم بالأعمال التالية على سبيل المثال لا الحصر تحقيقاً لأغراضها الاستثمارية:

- أعمال الاستثمار والاستقصاء المتعلقة بتوظيف رؤوس الأموال وتقديم كافة الخدمات الخاصة بهذه العمليات والاستثمارات والتوصيات.
- كافة أعمال المقاولات الإنشائية والصناعات الهندسية المرتبطة بها وكذلك القيام بالأعمال الكهربائية وما يتصل بها.
- الشركات التجارية والتعامل في بيع وشراء أسهمها.
- شراء المصانع وإدارتها وتسويق منتجاتها.
- وشركات الاستثمار على اختلاف أنواعها والقيام بكافة الأعمال المرتبطة بها أو المشابهة لها.
- الأعمال المتعلقة باستخراج المعادن والزيوت والمحاجر وغيرها من موارد الثروة الطبيعية.
- أعمال الاستثمار الزراعي.
- والعقارات بقصد بيعها بحالتها الأصلية أو بعد تجزئتها أو بقصد تأجيرها.
- بيع عمليات الاستيراد والتصدير الخاصة بالسلع على اختلاف أنواعها.
- وغيرها مكُن الأموال المنقولة بقصد بيعها أو بقصد تأجيرها أو استئجارها لتأجيرها من الباطن.

بكافة الأعمال المتعلقة بالملاحة البحرية والجوية والنقل البري وبناء الطرق وتعبيدها وإقامة الجسور والسدود وصيانتها وإقامة الخزانات والمستودعات بأرصفة الموانئ وفي داخل البلاد.

للصفة الاستثمارية والتنموية للبنك الإسلامي سمي المصرف الدولي نفسه ((المصرف الإسلامي الدولي للتنمية)). وصرح – في عقد تأسيسه – بأن غرض الشركة (المصرف) هو مباشرة جميع الخدمات والعمليات المالية والتجارية المصرح بها لبنوك الاستثمار والأعمال، وكافة ما تتطلبه أعمال ومشاريع التنمية، وقد ذكر المصرف الدولي للاستثمار والتنمية الأعمال الآتية على سبيل المثال لا الحصر:

– إنماء وإنشاء وتنشيط الاستثمار في مختلف قطاعات التنمية، سواء بتأسيس مشروعات جديدة أو تدوير مشروعات قائمة .

– تأسيس المشروعات بمختلف أنواعها سواء لحساب الشركة أو لحساب الغير بالاشتراك معه.

الخدمات الفنية والاقتصادية والمالية والإدارية والتسويقية والاستشارية للمشروعات، وإعداد دراسات الاستثمار المتعلقة بها على مختلف الأنواع.

المسؤولية الاستثمارية التنموية للبنك الإسلامي صفة ملازمة له تماماً، فمن المعروف مما تقدم أن البنوك التجارية تفرق بين الفائدتين المدينة والدائنة كأهم مصدر لتحقيق الأرباح ولكن الاستثمار بالنسبة للبنوك الإسلامية هو إلغاء التعامل بالفائدة من عمليات البنك الإسلامي يجعل الاستثمار المباشر ليس فقط مسألة والشغل الشاغل أيضاً لإدارة البنك ويتوقف عليها وجود البنك من عدمه.(8)

البنك الإسلامي بطبيعة تركيبه لا يمكن أن يكون بنكاً تجارياً بنك يتاجر بالأموال ولكنه بنك استثمار لما أدرك ذلك وحدده صراحة المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية، وهو أيضاً ليس مجرد بنك استثمار ولكنه بنك استثمار إسلامي، أما أنه بنك استثمار تنموي وليس بنكاً تجارياً فلأن أهداف استثماراته المباشرة أرباح أو زيادة في قيمة المساهمات، ولكنها تحقيق تنمية للمجتمع وأما أنه بنك استثمار إسلامي وليس بنك تقليدي فلأن بنوك الاستثمار التقليدية تعتمد على الفرق بين أسعار الفائدة المدينة والدائنة، وأن تمتلك كل أو جزء من المشروعات الجديدة التي تنشئها(9)، أما البنك الإسلامي لا يعتمد على الفرق بين الفائدتين المدينة والدائنة: إنه بنك لا يتاجر على ملكيته من أجل تحقيق ربح أكبر لأصحابه وإنما هدفه دائماً تنشيط الاستثمار والتنمية، وتنشيط المدخرين الصغار وتنشيط الصغار، وتنشيط أصحاب الحرف الصغيرة وباختصار البنك الإسلامي بنك إيجابي لا يقف موقفاً سلبياً من التنمية، إذ أنه لا يجلس في انتظار المقترضين للاستثمار، ولكنه يذهب بنفسه إلى فرص الاستثمار يدرسها ويقدمها للغير، ويساهم مع الغير فيها أو ينشئ المشروعات حتى إذا نمت يمكنه أن يبيع جزءاً منها أو كلها.

المطلب الرابع: أبعاد الدور التنموي للبنوك الإسلامية

إن الدور الاستثماري التنموي للبنوك الإسلامية يمكن أن يشمل التعرف على فرص الاستثمار وتعريف المستثمرين بها واتخاذ كل ما من شأنه دراسة هذه الفرص ويتم اختيار المشروعات للدراسة بناء على عدة

معايير: فقد يكون مبنيا على دراسات قطاعية للمجالات التي يريد البنك الدخول فيها ابتداءً أو على برامج تنمية كلية أو على دراسات السوق أو على الاستجابة للحاجات الإنسانية (الفقر المطلق في ضوء الأولويات الإسلامية)... إلخ.

وتحليل المشروعات ودراسة جدواها أو صلاحيتها أو سلامتها وكل هذه المصطلحات بمعنى واحد، ويتم تحليل أي مشروع من عدة زوايا لتقرير عناصر السلامة له وهي: السلامة الشرعية والسلامة الفنية والسلامة الاجتماعية والسلامة التجارية والسلامة الإدارية والتنظيمية والسلامة المالية والسلامة الاقتصادية والسلامة القانونية.

ترويج فرص الاستثمار أو ترويج المشروعات بعد دراستها وذلك بتشجيع المستثمرين منفردين أو مجتمعين على القيام بوضع هذه المشروعات موضع التنفيذ ويتم بجميع الوسائل الممكنة ابتداءً من الإعلام وانتهاء بتأسيس التجمعات المصرفية لتمويل معين أو عدة مشروعات متكاملة أو مرتبطة.

تحسين المناخ الاستثماري العام وذلك بمختلف الأساليب كنشر دراسات وبحوث وحقائق عن الاقتصاد القومي واتجاهاته أو عن مشروعات بعينها أو الاتصال بالحكومة والأجهزة المركزية ومطالبتها بنشر بيانات مطلوبة للمستثمرين أو بتغيير قوانين أو لوائح تفيد المستثمرين بصفة عامة والبنك الإسلامي بصفة خاصة أو بتأسيس تجمعات تمويلية محلية ودولية لمجموعات مشروعات أو مشروع معين... إلخ.

- **تمويل بذرة رأس مال (مشروعات الغير)**: وذلك بتقديم رأس المال المبدئي اللازم لبدء المشروع والذي يتحمل الغير مسؤولية بالكامل، أو بتأسيس مشروعات بالاشتراك مع الغير أو تأسيس المشروعات بملكية تامة على أمل بيع الأسهم فيما بعد.
- **تمويل التوسع في مشروعات قائمة**: سواء كانت هذه المشروعات تابعة للبنك كلياً (بدون شكل قانوني مستقل) أو جزئياً أو كانت مملوكة للغير تماماً.

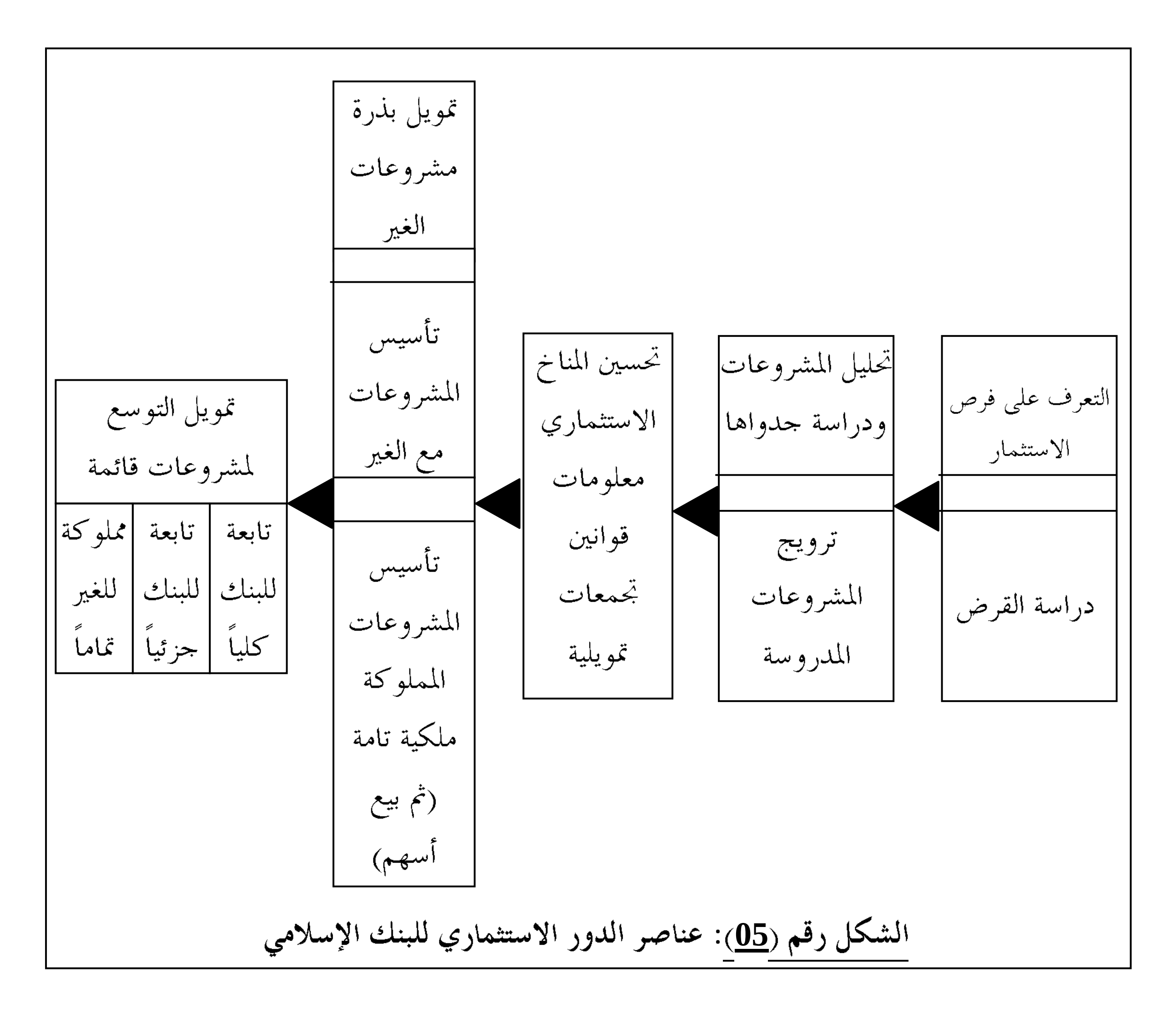
المطلب الخامس: مصادر التمويل في البنك الإسلامـــي

إن الأموال المتاحة لدى البنك الإسلامي (الودائع مع التفويض بالاستثمار) تجعله جهازاً صالحاً للدخول في المشاريع الاستثمارية في أي مرحلة من المراحل: فالمودعون لا يصرفون على عائد محدد مقدماً، لأنهم يعرفون أن هذه المبالغ ستقدم للمضاربة (الشرعية) أو للاستثمار التنموي، وليس لمجرد إعادة إقراضها بفائدة محددة ولذلك فإن الفرص المتاحة لدى البنك الإسلامي تفرض عليه القيام بإنشاء المشروعات والترويج لها والمشاركة فيها.

الاقتصاد القومي في البلاد الإسلامية متعطش إلى مشروعات جديدة ولذلك لابد وأن يوظف التمويل بالمشاركة في إنشاء مشروعات جديدة حتى ولو كانت سوق الأوراق المالية الواسعة.

البنك الإسلامي سيجد نفسه مضطراً للدخول في إنشاء المشروعات بنفسه إذا كانت تدفقات الودائع مع التفويض من طلبات التمويل بالمشاركة، إذ أنه لا يستطيع أن يودعها لدى البنوك الأخرى بفائدة، فهذه

معاملة تثير هذه الإبداعات لدى هذه البنوك بمبالغ كبيرة لفترات كبيرة، كما يعتبر عجزاً منه لو أودعها لفترة في البنوك الأخـــرى.



الشكل رقم (05): عناصر الدور الاستثماري للبنك الإسلامي

المصدر: موسوعة الدول الإسلامية – الجزء الثالث – ص 267.

وعلى هذا يمكن القول بأن العوامل الدافعة للبنك الإسلامي إلى القيام بإنشاء مشروعات تنشأ من:

1 – الطبيعة المتميزة للبنك الإسلامي كمؤسسة استثمارية تنموية وليس مجرد وسيط مالي.

2 – ضعف الطلب على التمويل الجاري بالمشاركة.

3 – ضعف سوق الأوراق المالية الإسلامية.

4 – طبيعة الودائع المتاحة للتوظيف (عدم الارتباط بعائد محدد سلفاً).

5 – الإيقاع السريع لتدفقات الودائع مع التفويض بالاستثمار من المسلمين.

إن الإيقاع السريع لتدفقات الودائع مع التفويض بالاستثمار وهو ما نلاحظه في البنوك الإسلامية التي بدأت تنتشر في جميع أنحاء العالم، يغرض على البنوك الإسلامية استخدام هذه الأموال في إنشاء مشروعات استثمارية تدفع عجلة التنمية إلى الأمام فإذا زادت الودائع الاستثمارية و لم يقابلها زيادة مماثلة في طلبات التمويل بالمشاركة والمرابحات فلن يجد أمامه إلا مجالين شراء أسهم أوراق مالية إسلامية وهذه محدودة أو بإنشاء شركات جديدة أو المشاركة في إنشائها البديل لإنشاء مشروعات الاستثمار هو المتاجرة في السوق العالمية مع ترك التخلف السائد في العالم الإسلامي، ولذلك فإن البديل الوحيد هو إنشاء المشروعات الاستثمارية وتعبئة الأموال من خلال تجمعات مصرفية إسلامية أخرى.

المبحث الثاني: معايير اختيار مشروعات للدراسة.

المشروعات التي يمكن اختيارها للدراسة قد تفوق أي تصور، ولما كانت دراسة كل أنواع المشروعات غير ممكنة عملاً من وضع معايير لاختيار مشروعات للدراسة، فهذه المعايير ليست مشكلة دراسة مشروع واحد ولكنها مشكلة اختيار على اعتبار أن برنامج الاستثمار يحوي مجموعة من المشروعات، فإن الصلة وثيقة بين برنامج الاستثمار ومشروع الاستثمار ونظراً لعدم وجود برامج جاهزة للاستثمار في أي دولة يجب علينا أن نضع بعض المعايير التي تفيد في اختيار مشروعات الدراسة واضعين في الحسبان أنه لا يمكن اختيار للدراسة دون فهم للاقتصاد القومي وجوانبه(10)، ومن ثم اختيار مشروع للدراسة يمكن أن يكون مبنياً على أحد المعايير أو الأسس الآتية: (هذه المعايير والأسس تتداخل واختيار المشروع للدراسة قد تدعمها دراسات أخرى):

1 - دراسات قطاعية للمجالات التي يسعى البنك إلى الدخول فيها ابتداءً.
2 - دراسات السوق.
3 - دراسات الحاجات الإنسانية الأساسية (من المنظمات العالمية أو المحلية).
4 - اقتراحات قدمت في مؤتمرات أو ندوات محلية أو عالمية.
5 - أفكار مقدمة من عملاء البنك.
6 - ظروف أخرى.

وفيما يلي تفصيل لهذا الإجمالي:

1- الدراسات القطاعية للمجالات التي يسعى البنك للدخول فيها:

إن البنك الإسلامي الذي يريد دخول ميدان التجارة يكون المطلوب منه دراسة إنشاء شركة للتجارة الداخلية أو شركة للتجارة الخارجية (استيراد وتصدير) والبنك الإسلامي الذي يريد الدخول في مجالات المقاولات فإنه يختار مشروعاته للدراسة من خلال دراسة هذا المجال لإنشاء شركة مقاولات (إسلامية) ونفس الشيء يقال عن شركات التأمين التعاوني... إلخ.

2- دراسات السوق:

إن دراسات السوق قد توحي باختيار مشروع للدراسة، وفي البلاد النامية يمكن تمييز الإطار العام للمشروعات التي تختار للدراسة بناء على دراسات السوق كالآتـــي:

– سوق التصدير حيث أن الدولة متخصصة في إنتاج سلع مشهورة عالمياً (تصدير البن إلى البرازيل تصنيع القطن المصري طويل التيلة).

– سوق التصدير للاستفادة من فرص عالمية منافسة أو قدرة خاصة حتى في الحالات التي يوجد فيها موارد طبيعة داخل البلاد (صناعات التصدير في اليابان).

– بدائل الواردات: إن دراسة متأنية لإحصائيات الواردات قد تعطي أساساً جيداً لتقدير الكميات الممكن إنتاجها محلياً بدلاً من استيرادها.

– إحلال الإنتاج الكبير محل الصناعات الحرفية: إن دراسة احتمالات إحلال بعض الصناعات الحرفية ببعض المصانع ربما يؤدي إلى اختيار بعضها لا كلها.

– زيادة الطلب على بعض المنتجات نتيجة زيادة عدد السكان أو مستوى دخولهم والتنبؤ بزيادة عدد السكان أو مستوى الدخول قد يؤدي إلى دراسة مشروع أو أكثر.

– نقص المعروض من سلعة معينة أو خدمة معينة فدراسات العرض قد تساعد على الاختيار.

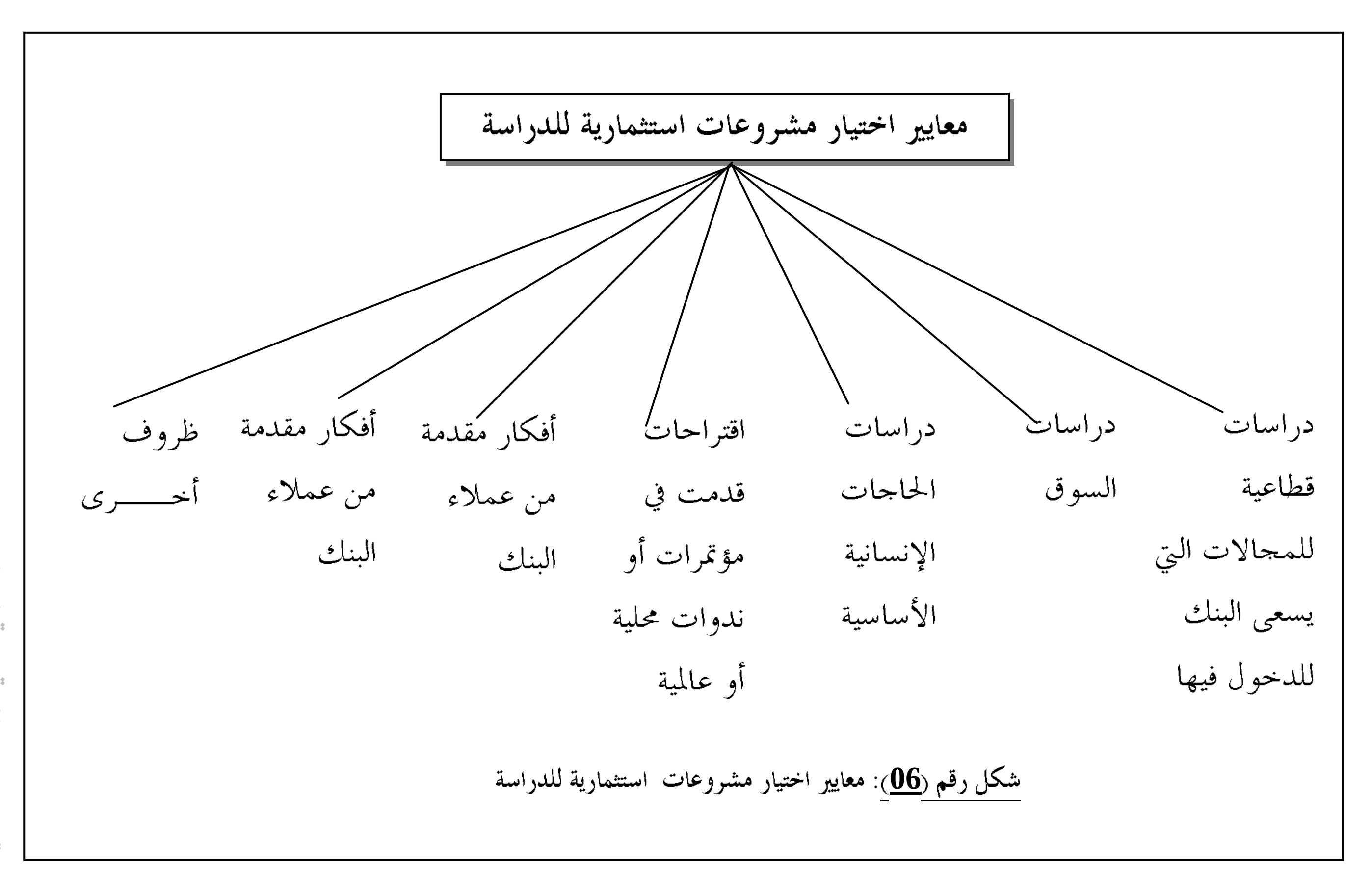
3– دراسات الحاجات الأساسية :إن دراسات الحاجات الأساسية التي تنشرها المنظمات الدولية أو المحلية عن الحاجات الإنسانية الأساسية تعتبر من أهم المعايير التي تساعد البنك على اختيار مشروع ما للدراسة، لنفرض أن الدراسة توصي بإنشاء وحدات سكنية لذوي الدخل المحدود جداً فإن اختيار مشروع للدراسة هنا يكون مبيناً على هذه الدراسات المبدئية وقد يكون اختيار البنك لهذه المشروعات لتحقيق أهداف التكافل الاجتماعي أو للاستثمار بالنسبة لصندوق الزكاة، كما قد يكون من أهداف الاستثمار العادي للبنك، وهذا يكون وفقاً لظروف كل حالة.

4– الاقتراحات المقدمة في مؤتمرات أو ندوات محلية أو عالمية: إن كثيراً من المشروعات تظهر من دراسات المتخصصين في المؤتمرات والندوات العالمية تلك التي تكون مبنية عادة على دراسات واضحة أو معلومات يعرفها المطلعون على بنوك المعلومات المركزية، ولذلك ينصح بأن يحضر ممثلوا البنوك الإسلامية هذه المؤتمرات والندوات.

5–الأفكار المقدمة من عملاء البنك: إن عملاء البنك يكونون عادة على علم بما تحتاجه الأسواق المحلية، وقد لا يكون علمهم بذلك مبنياً على دراسة ميدانية، ولكن على إحساس بالأسواق وهذا مصدر جيد من مصادر اختيار المشروعات للدراسة.

6- الابتكارات أو الموارد الموجودة: إن كثيراً من أفكار المشروعات لا تكون نتيجة دراسة وإنما نتيجة أفكار ابتكارية جامحة أو نتيجة وجود موارد طبيعية يتم التفكير في كيفية استخدامها... إلخ.

والشكل التالي يوضح معايير اختيار مشروعات استثمارية للدراسة.



شكل رقم (06): معايير اختيار مشروعات استثمارية للدراسة

المصدر :موسوعة البنوك الإسلامية الجزء الثالث ص **291**.

المبحث الثالث: متابعة مشروعات الاستثمار

يتضح منن تحليل عناصر السلامة في أي مشروع استثماري أنه لابد من القيام بمجموعة من المراحل تختلف كل مجموعة عن غيرها من حيث الهدف والخطورة، ويمر أي مشروع استثماري في دورة واضحة على ثلاث مراحل كبرى[11]:

المرحلة الأولى: مرحلة الدراسة أو مرحلة ما قبل الاستثمار.

المرحلة الثانية: مرحلة التنفيذ أو الإنشاء أو مرحلة الإنفاق الاستثماري.

المرحلة الثالثة: مرحلة التشغيل أو الإنتاج.

المطلب الأول: دراسة قبلية للاستثمار والتمويل

تشمل هذه المرحلة في الواقع عدة مراحل فرعية تختلف كل منها عن الأخرى من حيث أهدافها ومن حيث الدقة المطلوبة فيها:

الفرع الأول: الربط بين أهداف النظام الاقتصادي وبين اختيار المشروع

إن مرحلة الدراسة أو مرحلة ما قبل الاستثمار هي أخطر المراحل على الإطلاق إذ إنها تبدأ من أعلى مستويات التحليل من التحليل على مستوى الفكر الاقتصادي الإسلامي وعلى مستوى المؤتمرات الإسلامية الدولية حيث البداية من أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي، ويلي ذلك: التحليل على المستوى الإقليمي وعلى مستوى المؤتمرات الإسلامية والإقليمية مستوى الأولويات الإسلام ية حتى التحليل على مستوى الإدارة العليا والإدارة التنفيذية حيث الأهداف التشغيلية للبنك الإسلامي وحيث مخرجات النظام.

والاختيار المبدئي يكون في إطار برنامج استثمار وليس في إطار مشروع مفرد وبعده تأتي عملية دراسة جدوى مشروع محدد إلى أن يتم اختيار المشروع بمعنى اختيار المزيج الأمثل لوسائل التنفيذ.

إن هذه الطريقة من تحليل دراسات جدوى مشروع محدودة بتجميع وتحليل البدائل الممكن مقارنة بعضها ببعض بمعنى تحليل جدوى مشروعات داخل إطار معين، ولا يصبح من الضروري أو من المرغوب إجراء مقارنة بدائل بين مشروعين مختلفين تماماً على مستوى موظفي البنك الإسلامي، فليس من المطلوب ولا من المرغوب ولا من الملائم المقارنة بين إنشاء شركة إسلامية للتجارة الخارجية وبين إنشاء شركة تأمين.

أ–مرحلة دراسة الفرصة (التعرف على فكرة المشروع):

إن البنك الإسلامي يستطيع تجميع معلومات عامة ليست مرتبطة بمشروع معين، وذلك بالطرق الآتية:

– إرسال مندوبية لحضور المؤتمرات والندوات المحلية والدولية.

– عمل اجتماعات للموظفين والمديرين لجمع أفكار عن مشروعات جديدة.

– الاتصال بالخبراء وبأصحاب الأموال وبالبنوك والغرف التجارية والاتحادات للبحث عن فرصة أو أكثر للاستثمار على غرار ما قيل عن معايير اختيار مشروعات حيث يتم البدء في التعرف على فكرة المشروع.

ويسمى التعرف على فكرة المشروع "دراسة الفرصة" وفي الغالب يكون التعرف على فرصة استثمارية شيئاً صعباً في غياب البيانات فدراسة الفرصة لابد وأن توضح الفرصة الاستثمارية التي ستخضع للدراسة بعد ذلك يثبت أنها تستحق الدراسة أولاً.

وفي دراسة الفرصة يتم تحليل ما يلي:[12]

– الموارد الطبيعية التي يمكن استخدامها في التصنيع.

– النمط الزراعي الحالي باعتباره أساس أي تصور عن تصنيع زراعي.

- الطلب المتوقع أو الحاجات الأساسية للمستهلك والتي يتوقع أن تزيد نتيجة زيادة السكان أو زيادة القدرة الشرائية.

- الواردات من أجل معرفة بدائل الواردات للتصنيع المحلي.

- القطاعات الصناعية الناجحة في بلاد أخرى تتماثل مع الدولة في ظروف التنمية ورأس المال والعمل والموارد الطبيعية والخلفية الاقتصادية.

- الارتباطات الممكنة مع الصناعات الأخرى المحلية أو العالمية.

- امكان مد خطوط إنتاج جديدة لتربط صناعات أمامية أو صناعات خلفية قائمة.

- احتمالات تنويع صناعات قائمة.

- احتمالات توسع في طاقة قائمة للاستفادة من اقتصاديات الحجم الأمثل.

إن دراسات الفرصة بطبيعتها عبارة عن دراسة خطوط عامة، وتعتمد على تقديرات إجمالية لا على تحليل تفصيلي فبيانات التكاليف تؤخذ عادة من المشروعات القائمة لا من دراسة ميدانية أو دراسة مصادر التوريد وبيانات المبيعات تعتمد على مؤشرات قومية عامة وهدف دراسة الفرصة هو التركيز على وجود فرصة أساسية للاستثمار وبالتالي هو توضيح الجوانب الكامنة في المشروع دون الدخول في أي تفاصيل، وهي لا تكلف كثيراً في إعدادها.

وإذا أظهرت دراسة الفرصة بعض المزايا الكامنة في المشروع يكون القرار هو القيام بدراسة جدوى مبدئية.

ب- مرحلة دراسة الجدوى المبدئية:

إن فكرة المشروع لابد وأن يتم تعميقها بدراسة تفصيلية ولكن القيام بدراسة فنية اقتصادية عن مدى سلامة المشروع ولاتخاذ قرار مسألة تستغرق وقتاً طويلاً وتتطلب تكاليف مرتفعة ولذلك فإنه قبل تخصيص تلك الأموال للدراسة التفصيلية يجب القيام بتقييم مبدئي لفكرة المشروع يظهر في شكل دراسة جدوى مبدئية فهدف دراسة الجدوى المبدئية هو اتخاذ قرار فيما إذا:

- كانت الفرصة الاستثمارية مشجعة بناء على معلومات أكثر تفصيلاً في مرحلة الدراسة المبدئية.

- كانت الفرصة الاستثمارية تتطلب تحليلاً تفصيلياً في شكل دراسة جدوى (تفصيلية).

- كان هناك جانب من جوانب المشروع يتطلب دراسة عميقة خاصة (مثل دراسة السوق أو دراسة العملية...) على اعتبار أن تلك الجوانب حاكمة لصلاحية المشروع.

- كانت المعلومات المتوافرة كافية للحكم بجدوى أو بعدم جدوى المشروع.

فدراسة الجدوى المبدئية مرحلة وسط بين دراسة الفرصة ودراسة الجدوى التفصيلية والفرق بين الثلاث هو في درجة تفاصيل المعلومات لا في الموضوعات المطروحة، ومن الضروري دراسة البدائل الاقتصادية لمختلف جوانب المشروع منذ البداية فيما يتعلق ن:

- الموقع.
- الحجم أو الطاقة الإنتاجية.
- التكنولوجيا.
- الطاقة الكهربائية.
- القوى العاملة.
- المناخ/البيئة/المرافق.
- السوق واتجاهاتها.
- الحاجات الإنسانية الأساسية.
- التميز التنافسي والإستراتيجية التسويقية.
- العائد المالي على الاستثمار/المخاطر/السيولة/هيكل التمويل.
- السلامة الاقتصادية والاجتماعية.

فهيكل دراسة جدوى مبدئية هو نفسه هيكل دراسة الجدوى التفصيلية وهي مرحلة ضرورية إذا لم تكن بدراسة الفرصة معلومات كافية أما إذا كانت دراسة الفرصة تحوي معلومات كافية فقد يكون ذلك كافياً إما لرفض المشروع منذ البداية أو لاتخاذ قرار بعمل دراسة جدوى تفصيلية دون الدخول في هذه المرحلة الوسط.

ثم إن دراسة الجدوى المبدئية في حالة ما إذا كان هناك شك في اقتصاديات المشروع هذا وتستخدم الأساليب التقديرية في دراسة الجدوى المبدئية.

ج- دراسات فرعية متخصصة داعمة (لدراسة الجدوى المبدئية):

تغطي الدراسات الفرعية المتخصصة كما هو ظاهر من اسمها جانباً واحداً أو أكثر من جوانب أي مشروع وهذه الدراسات تكون ضرورية غالباً للمشروعات الكبيرة أو في الحالات التي لا توجد فيها معلومات كافية ويمكن أن تكون هذه الدراسات في أحد أو كل المجالات التالية:

- السوق: وذلك للتعرف على السلعة المطلوب إنتاجها، وما تشمله من التنبؤ بالطلب وما يمكن أن يتحقق نتيجة إستراتيجية تسويقية معينة.

- المواد الخام والمستلزمات ومدى توفرها وأسعارها واتجاهاتها.

- المعامل: وتجرى فيها دراسات معملية لمعرفة مدى ملاءمة استخدام مواد خام معينة مثلاً.

- الموقع: لمعرفة تكاليف النقل ومشكلاته.

- اقتصاديات الحجم الأمثل.

- العدد والآلات ومصادر الحصول عليها وتكاليفها وربما تحضير المناقصات والعقود... إلخ.

وبطبيعة الحال يختلف محتوى كل دراسة فرعية متخصصة من دراسة إلى أخرى وفقاً لما يكون مطلوباً، وإذا كانت هذه الدراسات الفرعية المتخصصة عالية التكاليف بالإضافة لتكاليف الدراسة المبدئية فقد يكون من الأفضل القيام بدراسة جدوى تفصيلية مرة واحدة.

الفرع الثاني: دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع

إن دراسة الجدوى تقدم قاعدة عريضة من المعلومات الفنية والتجارية والمالية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية اللازمة لاتخاذ قرار استثماري، وهذه الدراسة لابد وأن تحلل الجو انب الحاكمة والبدائل المتاحة كما لابد من أن تنتهي برأي نهائي عن الطاقة الإنتاجية وعن الموقع وعن التكنولوجي وعن المواد الخام ومستلزمات التشغيل بتكاليف استثمارية وتشغيلية واضحة، وبأرباح محددة على الاستثمار وبمخاطر محسوبة وسيولة معروفة وهيكل مالي مناسب ثم أن هذه الدراسة لابد وأن تنتهي بتحليل الآثار الاقتصادية والاجتماعية للمشروع بشكل واضح ومحدد.

ولذلك فإن دراسة الجدوى التفصيلية لابد وأن تحوي تحليل الحاجة/السوق، والتحليل الفني/التحليل الإداري، والتحليل المالي ونذكر منذ البداية إلى أن مراحل دراسة الجدوى التفصيلية متداخلة فأحياناً تكون البداية بالدراسة السوقية وأحياناً تكون البداية بالدراسة الفنية وأحياناً تكون البداية بالحاجات الأساسية الإنسانية لا بالسوق.ودراسات الجدوى ليست غاية في ذاتها وإنما هي أداة للتوصل إلى قرار استثماري قد يتفق مع نتائج الدراسة وقد لا يتفق ومن أجل هذا فصلنا التقييم السابق للاستثمار باعتباره مرحلة مستقلة عن دراسة الجدوى على اعتبار أنها تحوي قيماً عند مختلف القرار كما فصلنا التقييم عن عملية اتخاذ القرار النهائي. وفيما يلي دراسة مقارنة بين مستويات دراسات الجدوى.

من الذي يقوم بإعداد أو مراجعة دراسة الجدوى ؟

يتطلب إعداد دراسة جدوى أو مراجعتها مجموعة من المعارف النظرية والخبرات العملية التي تختلف باختلاف المشروعات ولذلك يشترط في كل شخص يقوم بدراسة الجدوى أن يكون حائزاً للمعارف والخبرات والقدرات الآتية:

أ) معرفة نظرية:

سواء كانت رسمية في شكل شهادات، أم في شكل برامج تدريب تؤهله للقيام بدراسة جدوى لمشروع متخصص فالمشروعات تختلف وباختلافها تختلف هذه الدراسة نسبياً بالرغم من أن قواعدها العامة ثابتة، فإعداد دراسة جدوى لمشروع إسكان يختلف نسبياً عن إعداد دراسة جدوى لمشروع تسمين عجول، وإعداد دراسة جدوى لإنشاء بنك يختلف عن إعداد دراسة جدوى لإنشاء مدرسة ولذلك اشترط في من يقوم بهذه الدراسة أن تتوفر لديه معارف نظرية متخصص في النشاط بالإضافة إلى المعارف النظرية في إعداد دراسات الجدوى وتقييم المشروعات.

ب) خبرة عملية:

إن الخبرة العملية ضرورية لإدراك التفاصيل المميزة ولإدراك المنزلقات الخطرة في الإعداد وفي التقييم للمشروع فلا تكفي المعرفة النظرية لإعداد دراسة او تقييم مشروع دون رؤية وممارسة عن قرب، وكلما كان الشخص متخصصاً في مشروع معين صعب عليه متابعة مشروع من تخصص آخر، والشخص المتخصص جداً يصعب عليه قيادة الفريق المنوط به إعداد الدراسة.

ج) القدرة على الاتصال:

وهي تظهر في قدرته على التعبير بما في ذلك التحدث باللغات الأجنبية.

هــ) القدرة على فهم الناس والتعامل مع الآخرين:

وهي تظهر أولاً في فهم لنفسه، وفهمه لأنواع الناس وفي التعامل مع كل منهم التعامل مع التجاريين والمهندسين وكبار المستشارين وصغار الأخصائيين كما تظهر أيضاً في استعداده للتعاون في شكل روح فريق فإعداد دراسة الجدوى من الأعمال التي تتطلب فريق عمل ولا يمكن أن يقوم بها فرد واحد ولا سيما إذا كان المشروع كبيراً.

د)- ضرورة وجود فريق لدراسة الجدوى:

توضح عناصر السلامة لأي مشروع بالإضافة إلى مختلف مراحل دراسات الجدوى أنه لا يمكن لشخص واحد أن يقوم بهذه الدراسة وأنه لابد من فريق لإعدادها وبالتالي يكون من الضروري اختيار أفراد الفريق بحيث يعطى كل فرد فيه جانباً من جوانب الدراسة والفريق المناسب لإعداد هذه الدراسة عن مشروع استثماري كبير يمكن تكوينه على الوجه التالي:

- خبير اقتصادي صناعي (يمكن أن يكون رئيساً للفريق).
- خبير دراسة السوق.
- خبير مهندس متخصص في الصناعة التي تكون محل الدراسة.
- خبير مهندس صناعي او مهندس ميكانيكي.
- خبير مهندس مدني (إذا كان مطلوباً).
- خبير إدارة صناعية/ خبير محاسبة وتكاليف.

ويجب في بعض الأوقات أن يتم تدعيم هذا الفريق بخبراء آخرين: خبراء في التربة خبراء معامل... إلخ.

وبطبيعة الحال تكون وظيفة رئيس فريق دراسة الجدوى هي : تخطيط العمل وتنظيمه والإشراف على أعمال الفريق حتى انتهاء الدراسة.

ودراسات ما قبل الاستثمار يقوم بها عدد غير قليل من المنظمات الحكومية والمحلية فدراسات الفرصة تقوم بها عادة الأجهزة الحكومية لجذب المستثمرين المحليين والخارجيين وفي أحيان أخرى تقوم الحكومة أيضاً بتقديم دراسات جدوى مبدئية.

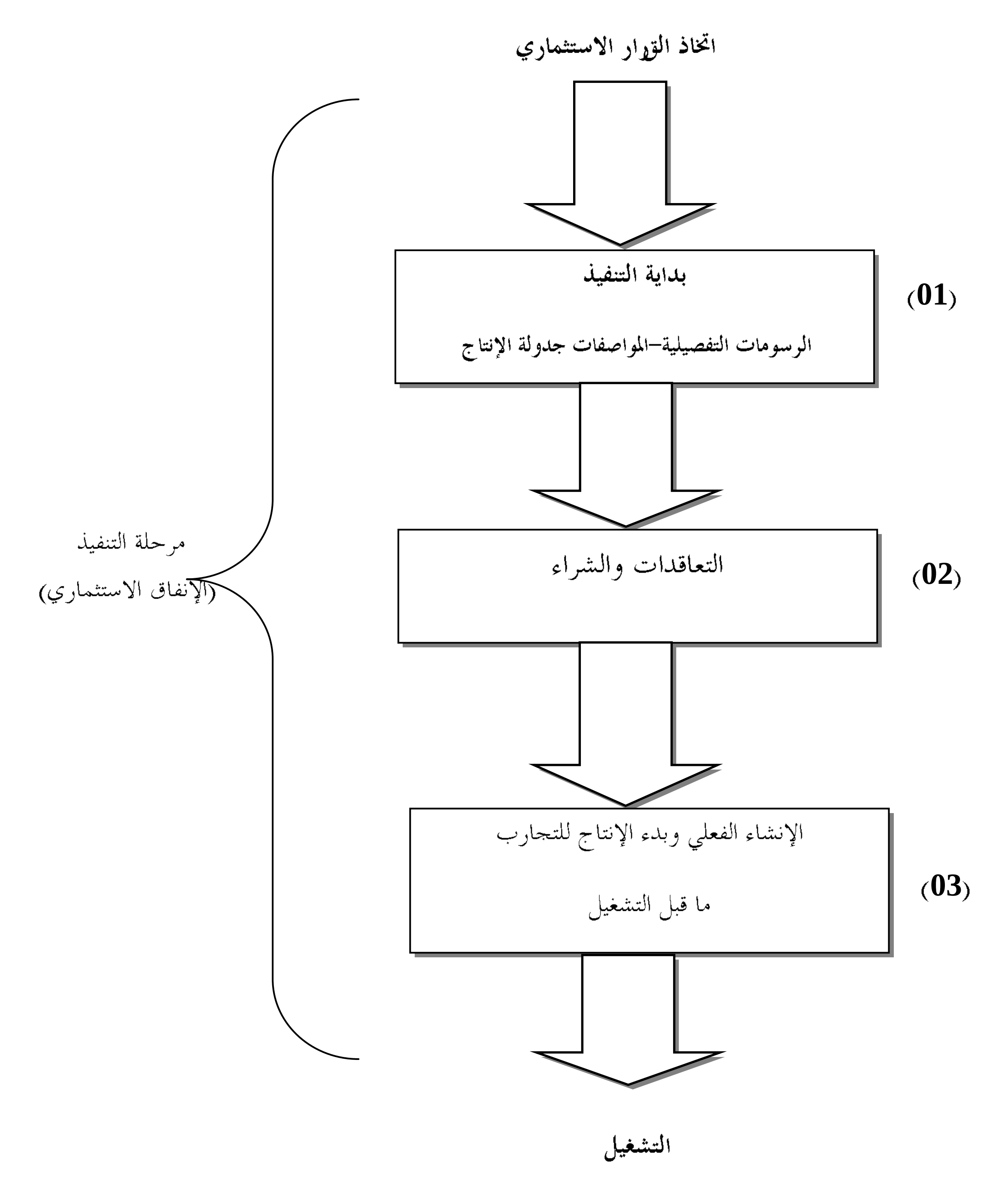
أما دراسات الجدوى التفصيلية فيتولاها عادة المستثمرون المهتمون بتنفيذ المشروع او البنوك المهتمة بالترويج أو التنفيذ أو المشاركة في التمويل أو المقالون الذين يقدمون المشروع تسليم مفتاح، أو موردو الآلات وبالرغم من كل ما يقوم به هؤلاء يكون من الضروري عمل دراسة جدوى لإعادة دراسة الافتراضات التي قدمت على أسسها دراسات جدوى الموردين، أو دراسات جدوى المقاولين لاسيما إذا لم تكن العوامل المحلية قد أخذت في الحسبان.

ولا تستطيع البنوك الإسلامية في مراحل إنشائها الأولى أن تقوم بدراسات الجدوى ولذا يلزم إسناد هذه لعملية لمكاتب استشارية متخصصة حتى تقوى إدارة دراسات الجدوى بالبنك.

ومع ذلك يجب أن تكون إدارة دراسات الجدوى أو إدارة الاستثمار قادرة على مراجعة دراسات الجدوى المقدمة من العملاء أو المكاتب الاستشارية وفي كثير من الأحيان تكون مراجعتها أصعب من القيام بها ابتداءً لا سيما إذا تمت الدراسة من غير متخصصين، أو كان هناك اتجاهات تضليلية في الدراسة أو عدم وضوح الافتراضات المبنية عليها الدراسة أو منهجها.

المطلب الثاني: مرحلة تنفيذ المشروع (مرحلة الإنفاق الاستثماري):

إن مرحلة التنفيذ أو مرحلة الإنشاء هي المرحلة التالية لاتخاذ القرار الاستثماري إنها مرحلة الإنفاق الاستثماري وتتكون في الواقع من عدة مراحل فرعية:



شكل رقم 08: المراحل الفرعية للتنفيذ (الإنشاء) (مرحلة الإنفاق الاستثماري)

المصدر: الموسوعة الإسلامية الجزء الثالث ص 319.

أ– مرحلة التعاقدات والشراء: وفي هذه المرحلة يتم تعبئة القوى العامة اللازمة والعدد والآلات والأدوات ومباني المصنع والتسهيلات والمواد الخام وكل مكونات المرافق العامة.

ب- مرحلة الإنشاء الفعلي وبدء الإنتاج للتجارب: وتشمل هذه المرحلة إنهاء عملية الإنشاء والقيام بالاختبارات المبدئية وبدء التجارب وتحديد أفضل أداء متوازن في الزمن والتكاليف.

ج- مرحلة التشغيل: لا تعتبر مرحلة التشغيل من مراحل المشروع فكلمة مشروع تنتهي عند بدء التشغيل ويمكننا أن نطلق عليه حينئذ "المنشأة" أو "الشركة"، وفي هذه المرحلة تمت إضافتها لمعرفة التتابع في دورة العملية ككل، ومثلها في ذلك عملية التقييم اللاحق للاستثمار.

د- مرحلة التقييم اللاحق للاستثمار:

لا تعتبر مرحلة التقييم اللاحق للاستثمار من مراحل المشروع، وإنما أردناها هنا لإيضاح أهمية معرفة انحرافات التنفيذ في دراسة الجدوى حتى يمكن تصحيح المسار قبل فوات الأوان وللاستفادة من نتائج هذه المرحلة في تخطيط ودراسة المشروعات الجديدة.

هـ- تنوع دراسات الجدوى:

لا تختلف دراسة جدوى المشروعات فيما إذا كانت مبدئية أو تفصيلية ولكن تختلف من مشروع صغير إلى مشروع كبير فدراسة الجدوى التفصيلية في حالة المشروع الكبير أكثر وجوباً من دراسة جدوى مشروع صغير ودراسة جدوى مشروع جديد لشركة قائمة يختلف عن دراسة جدوى مشروع جديد تماماً لشركة جديدة تماماً، ودراسة مشروع خارج البلاد يختلف عن دراسة مشروع داخل البلاد ودراسة مشروع في بلاد مصدرة للبترول حيث فائض العملة يختلف عن دراسة مشروع في دولة تعاني من عجز في العملة ودراسة جدوى مشروع من منظور بنك إسلامي خاص مملوك لأشخاص يختلف بالتأكيد عن دراسة مشروع من منظور بنك إسلامي مملوك للحكومة أو لمجموعة من الحكومات الإسلامية.

والاختلاف بطبيعة الحال لن يكون اختلافاً في المنهج بقدر ما يكون اختلافاً في التعامل مع المتغيرات الملائمة، ومع مستوى الدقة المطلوبة...

و- مشروع تابع أم شركة مستقلة استقلالا قانونياً ؟

تواجه البنوك الإسلامية سؤالاً رئيسياً عند قيامتها بإنشاء المشروعات هذا السؤال هو: هل يكون المشروع الجديد جزء من البنك أم شركة مستقلة استقلالاً قانونياً ؟ ففي حالة كون المشروع الجيد جزء من البنك يعتبر مثل إدارة من إدارات البنك فيعين له مديراً ويكون المدير خاضعاً مباشرة لمدير عام البنك أو لرئيس مجلس إدارة البنك والمشروع في هذه الحالة لا يعتبر مستقلاً ولا يكون له شكل قانوني خاص به.

أما إذا أراد البنك إعطاء المشروع كياناً قانونياً منفصلاً عن كيان البنك فإنه يقوم بتسجيله على أنه شركة من شركات الأموال وهذه الشركة تكون مستقلة استقلالاً قانونياً وتعتبر شركة تابعة للبنك وليس من الضروري لهذه التبعية أن يمتلك البنك أسهمها بالكامل، صحيح أن البنك قد يؤسس الشركة بالكامل، ويحتفظ بالملكية بالكامل في بداية الإنشاء ولكنه قد يفجر بمجرد ظهور إنتاج الشركة في بيع الأسهم بعد أن يكون الجمهور قد اطمأن إلى الشركة وإلى أعمالها.

والبنك بتكوينه شركة تابعة يكون بمثابة شركة قابضة وهو بهذا يملك معظم أسهمها أما الأسهم الباقية فقد تكون مملوكة لشركة قطاع عام أو للمساهمين من أصحاب رؤوس الأموال.

ومجلس إدارة الشركة المساهمة التابعة للبنك يكون معيناً من قبل مجلس إدارة البنك، كما يمكن أن يكون مجلس إدارة البنك نفسه هو مجلس إدارة الشركة التابعة أو يكون له فيه أعضاء بحيث يسيطر على

الأصوات في الشركة التابعة وفي هذه الحالة نتصور أن يكون هناك تنسيق واتساق بين سياسات البنك وسياسات الشركة التابعة، وبالرغم من وجود هذا الاتساق وذلك التنسيق بين سياسات البنك والشركة وبالرغم من وجود هؤلاء الأشخاص في مجلس الإدارة تكون أصول الشركة وخسائرها والتزاماتها مستقلة عن البنك قانوناً.

ومن ثم فالأموال المتوافرة للشركة التابعة للبنك لا تكون متاحة للبنك إلا من خلال اتفاق بينهما يقضي باستثمار هذه الأموال المتوافرة بطريق المشاركة شأنها شأن أموال أي عميل آخر والأموال المتوافرة لدى البنك بنفس الطريقة أي لا تكون متاحة للشركة التابعة إلا من خلال اتفاق بين البنك والشركة لكننا نجد في الواقع أن البنك يقوم بتكوين شركة مستقلة عنه قانوناً لأسباب منها: إمكان قيامه باستثمار أمواله في أسهم الشركة التابعة بحرية ملائمة، وقيامه بتوظيف أمواله مع الشركة بالمشاركة في أعمالها دون أن تسري مخاطر الشركة وخسائرها إلى البنك مباشرة.

والأرباح التي توزعها الشركة التابعة يقبضها البنك لو كانت مملوكة للبنك بالكامل، وإلا قسمت الأرباح بين البنك والمساهمين الآخرين بنسب الأسهم، وإذا كانت هناك موانع قانونية أو تشغيلية تمنع توزيع الأرباح فلا يأخذ البنك بطبيعة الحال أي أرباح وقد يقوم البنك في حالة عدم وجود سيولة لدى الشركة التابعة بالرغم من تحقيق أرباح بتمويل الشركة ويأخذ أرباحها.

وديون الشركة المستقلة قانوناً عن البنك ليست ديوناً على البنك وخسائر هذه الشركة ليست خسائر للبنك، فلكل كيان مستقل بل البنك الإسلامي يستطيع أن يدفع شركة تابعة له إلى الإفلاس إذا رأى أنه لا جدوى منها دون أن تلحق به مباشرة نتيجة إفلاسها، ولكنه لا يستطيع أن يفعل ذلك مع مشروع تابع للبنك ذاته (غير مستقل قانوناً) إذ أن فشل المشروع التابع للبنك دون شكل قانوني مستقل معناه فشل البنك إلى حد كبير حيث تكون جميع إدارات البنك متورطة مثل (إدارات المراجعة والتفتيش والتخطيط والمتابعة والمدير المشرف والمدير العام... إلخ) [13].

ومن ناحية أخرى ربما تنجح الشركة المستقلة قانوناً عن البنك نجاحاً أكبر من نجاح البنك نفسه وحينئذ لا تدفع للبنك الأرباح التي تقرر توزيعها، أما البنك الضعيف نسبياً الذي يملك أسهم شركات قوية فيستطيع أن يبيع أسهمه فيها، بل على أموال يستثمرها في مشروعات أو يخرج من أزمات السيولة التي قد يتعرض لها بسحب مفاجئ من أصحاب المشروعات الاستثمارية.

إن هذا الاختلاف القانوني بين تلك الشركة وذلك المشروع يحمل معه بالرغم من ذلك نظامين ماليين متماثلين، وهو ما يكون واضحاً تماماً في حالة سيطرة البنك على معظم أسهم الشركة التابعة، فالذين يتعاملون مع الشركة التابعة (المستقلة قانونا) يعلمون تماماً أن الموارد المالية للبنك (الشركة القابضة) تدعم الموارد المالية للشركة وأن الشركة تسحب على قدرات البنك المالية.

ثم إن البنوك الإسلامية (باعتبارها شركات قابضة) تقدم لمساهميها مجموعتين من القوائم المالية: إحداهما على أساس قانوني منفصل، والأخرى على أساس مدمج ففي الحالة الأولى تكون الأصول والخصوم لكل من البنك والشركة المملوكة بالكامل له منفصلة، وفي الحالة الثانية تدمج أصول الشركة مع أصول البنك وخصوم الشركة مع خصوم البنك، ولا تظهر بطبيعة الحال المديونيات المتبادلة بين الشركة والبنك.

ونذكر إلى أن أسهم البنوك الإسلامية وأسهم الشركات التابعة تعتبر بالنسبة للمستثمرين من قبيل الاستثمار الجيد، فالمستثمرون كقاعدة عامة يفضلون الاستثمارات التي تتميز (بهيكلة مخاطرها) فشراء أسهم شركات تجارية وشركات مالية أفضل من حيث المخاطرة من شراء أسهم شركات تجارية مثلاً عندما تكون الأحوال التجارية العالمية مضطربة.

ل- نظام مسؤول المشروع الاستثماري:

يجب أن يكون لكل مشروع استثماري من مشروعات البنك مسؤول يسمى مسؤول المشروع وهو بمثابة "عيون وآذان" رئيس مجلس إدارة البنك الإسلامي في المشروع، ومن الممكن أن يكون هناك مسؤول مشروع لعملية استثمار بالمشاركة أو لمشروع استثماري مملوك للبنك بالكامل، ويفضل في جميع الحالات أن يكون مسؤول المشروع مشتركاً منذ البداية في تحليل المشروع على المستوى التخطيطي.

وفيما يلي تصور لبعض مسؤوليات "مسؤول الشروع" الاستثماري:

- تخطيط المشروع:

تخضع هذه المسؤوليات للتفويضات التي تمنح له من إدارة البنك.

- يشترك مسؤول المشروع في صياغة أهداف الاستثمار واستراتيجية الاستثمار في البنك.
- ويشترك في دراسة الفرصة وفي إعداد تقرير دراسة الفرصة.
- ويشترك في دراسة الجدوى المبدئية وفي أية دراسات فرعية تخصصية، ويسهم بشكل رئيسي في إعداد تقرير دراسة الجدوى المبدئية.
- ويشترك كذلك في التحليل المالي والاقتصادي والاجتماعي للمشروع ويساهم بشكل رئيسي في إعداد التقرير النهائي للإدارة العليا.
- ويشترك مع الإدارة العليا للبنك في التقييم السابق للاستثمار وفي معرفة البدائل والضوابط والمخاطر لدى الإدارة العليا.
- كما يقوم بإعداد الترتيبات التمويلية المتعلقة بالمشروع.

– **مرحلة ما قبل التعاقد:**

(هذه المسؤوليات خاضعة للتفويضات التي تمنح له من إدارة البنك في كل حالة).

- يقوم مسؤول المشروع بالإشراف على تقسيم المشروع إلى مهام فرعية، ويقوم بإسناد كل مهمة أو مجموعة من المهام إلى شخص أو مجموعة عمل.
- ويقوم بتحليل ومراجعة الرسومات التفصيلية والمواصفات والجداول الإنتاجية.
- ويقوم بالمفاوضات اللازمة مع الموردين ويجهز العقود مسترشداً بسياسات الإدارة العليا في هذا الشأن.
- ويعمل كضابط اتصال بين المقاولين وبين البنك، ويصرح له بتفسير المقصود من بنود الاتفاق وخدمة العملية التمويلية وبتسهيل أية عقوبات.
- تقديم تقارير خاصة.

– **مرحلة الإنشاء الفعلي وبدء التجارب:**

- يقوم مسؤول المشروع بزيادة المصانع، او أماكن العمل لمتابعة تنفيذ بنود العقد أو متطلبات التشغيل.
- يقوم بالتوقيع على المستخلصات للصرف.
- يقوم بعد الاتفاق محامي البنك بالإنفاق حول الإجراءات المطلوب اتخاذها في حالة أي قصور في التنفيذ أو التشغيل.
- يحتفظ ببيانات متكاملة عن المشروع ويجعلها جاهزة للاسترجاع في أي لحظة.
- يكون مسؤولاً عن صحة حسابات المشروع وله أن يطالب بتصحيح أي خلل وإلا رفع الأمر إلى زيادة البنك.
- يساعد في وضع تقرير التقييم اللاحق للاستثمار.

– **التحفظ عن مسؤولية المشروع:**

يجب ألا يفهم من تعدد الواجبات السابق الإشارة إليها أن مسؤول المشروع مطالب بالقيام بكل تلك المسؤوليات: فقد يتطلب الأمر تنفيذها أو بعضها في وقت لاحق، وإذا كان المشروع كبير جداً ومعقداً فربما يطلب معاونين متخصصين أو يطلب مساعدين متخصصين للقيام بعض العمليات المتخصصة وينتهي الأمر، ومن ناحية أخرى قد يكون المشروع صغيراً جداً وفي هذه الحالة ربما يستند إليه مشروعان ليكون هو مسؤولاً عنهما طبقاً لظروف كل حالة.

إن فكرة استحداث مسؤول مشروع تلقى قبولاً كبيراً من المؤسسات المالية والاستثمارية حيث تتحدد المسؤولية وحيث تتحدد مصادر النجاح ومصادر الفشل، ولقد أخذ كثير من المنظمات الدولية التي تمارس التمويل بنظام مسؤول المشروع.

الخاتمة:

وضحت المؤشرات العملية أن المشاكل الرئيسية التي تواجه المصارف الإسلامية وتؤثر في مقدرتها على تعبئة الموارد المالية وتوجيهها لأغراض التنمية هي إما مشاكل من خارج النشاط المصرفي الإسلامي، ومشاكل من داخله، ويمكن أن نسمي الأولى مشاكل خارجية أو مستقلة والثانية مشاكل داخلية أو تابعة، وأولى هي الأكثر أهمية والأكثر تأثيرا وتتمثل في البيئة القانونية والاقتصادية والسياسية التي تعمل فيه المصاريف الإسلامية، وسياسة المصرف المركزي التي تعتمد على نظام الفائدة كما تتمثل أيضا في درجة الوعي لدى الأفراد بالأهداف الاقتصادية الإسلامية وعدم مشروعية الفائدة المصرفية واستعدادهم للتحول إلى البديل المصرفي الإسلامي، وكذلك أيضا تتمثل في الحجم النسبي للنشاط المصرفي التربوي داخل وخارج البلدان الإسلامية.

وإما ان تكون المشاكل متمثلة في كفاءة الإدارة في المصارف الإسلامية ومقدرتها على مواجهة البيئة غير الملائمة المحيطة بها مشاكل تدريب الموظفين على العمل المصرفي في الإطار الإسلامي والانتشار الجغرافي داخليا وخارجيا، وبشكل مركز قدرة المؤسسات المالية على تقييم الاستثمارات والقدرة أيضا على المفاضلة بينها ، ويتضح أنه كلما زادت وطأة المشاكل الداخلية والخارجية كلما تضاءل دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية للتنمية والعكس صحيح، وواضح أن حجم المشاكل الخارجية في عديد من البلدان الإسلامية كان من الضخامة بحيث لم يسمح أصلا بقيام نشاط مصرفي إسلامي، أما في البلدان التي قام فيها نشاط مصرفي إسلامي فقد تفاوتت درجة تأثير المشاكل الخارجية من جهة، ومقدرة وكفاءة الإدارة المسؤولة في المصارف الإسلامية في مواجهتها من جهة أخرى.

وواضح أيضا من المؤشرات العامة أن النشاط المصرفي الإسلامي مازال في نمو مستمر ولكن بمعدلات منخفضة بالمقارنة بالسنوات الأولي للإنشاء والتي صاحبتها آمال كبيرة انعقدت على هذه المصارف وعواطف قوية من جمهور كبير من المسلمين الراغبين في نجاح العمل الإسلامي، ولقد تأثر نشاط المصارف الإسلامية بعمليات الهجوم المستمرة من قبل البيئة التي تعمل فيها وتشكك في مقدرتها بل وفي هويتها ولابد من وقفة جادة من أجل المستقبل هل نريد العمل المصرفي الإسلامي أم لا نريده ؟ إن السؤال موجه لكل من يقرأ القرآن ويعمل به ويعرف السنة ويتمسك.

ونخلص أيضا إلى مجموعة من النتائج الأخرى من أهمها :

1 -أن المرابحة هي الصيغة المفضلة لدى المصارف الإسلامية والمتعاملين معها .

2 -محدودية استخدام المضاربة في مجال التمويل ويرجع ذلك إلى ارتفاع مخاطرها ، مع استخدامها بشكل كبير في مجال صناديق الاستثمار.

3 -محدودية استخدام المشاركة في مجال التمويل ويرجع ذلك إلى ارتفاع مخاطرها وعدم استيعاب تطبيقها من قبل الكثير من العاملين والمتعاملين ، مع تركز استخدامها لتمويل قطاع الشركات .

4 -عدم وجود مؤشرات قياسية للصناعة المصرفية الإسلامية .

5 -عدم توافر البيانات والمعلومات عن تطبيق وسائل الاستثمار بالبنوك الإسلامية.

6 -لا يوجد تقويم أداء لوسائل الاستثمار بالصناعة المصرفية الإسلامية.

7 -عدم إصدار أي معلومات عن تقويم أداء الصناعة المصرفية الإسلامية من قبل أي الجهات.

ولكن يمكن من هذا البحث تقديم بعض التوصيات:

1 -العمل على إصدار مؤشرات قياسية عن الصناعة المصرفية الإسلامية.

2 -إصدار معايير لتقويم أداء المصارف الإسلامية.

3 -توفير البيانات والمعلومات عن الصناعة المصرفية.

4 -العمل علي رفع كفاءة وتنمية مهارات العاملين بالمصارف على تطبيق وسائل الاستثمار.

5 -توعية المتعاملين مع المصارف بوسائل الاستثمار المختلفة.

6 -العمل علي الحد من مخاطر تطبيق المضاربة والمشاركة .

ومن المقترحات أيضا تشجيع الأفراد على استثمار الأموال التي يدخروها للحج أو العمرة عن طريق المصارف بدلا من إيداعها في منازلهم وذلك عن طريق إنشاء صناديق خاصة لمدخرات الحج.

بالإضافة إلى ما سبق ينبغي للمصارف الإسلامية أن تبذل أقصى جهد ممكن في سبيل إنشاء الفروع الصغيرة في المدن الصغيرة والقرى لما في ذلك من مصالح كثيرة من بينها:

1- أن الفروع سوف تدار بطرق لا تحتاج أبدا إلى نفس القدر من الخبرة التي تحتاجها الفروع الكبيرة أو المركز الرئيسي، ومن المتوقع أن تنمو خبرة إدارتها مع النشاط.

2-أن هذه الفروع الصغيرة تتيح للإدارة أن تتعامل عن قرب وتتبع وسائل الإرشاد والإقناع والدعوة مع أصحاب المدخرات الصغيرة والمتوسطة.

3-كذلك فإن أهل المدن الصغيرة والقرى يمثلون الغالبية العظمى من الناس في البلدان الإسلامية النامية. وبالرغم من أن معظم المدخرات في هذه البلدان تأتي من أصحاب الدخول الكبيرة، إلا أن تعبئة المدخرات الصغيرة وتوجيهها إلى التنمية مهمة خطيرة في مجال التنمية الاقتصادية ، فهذه المدخرات مازالت تودع في المنازل أو تذهب في استخدامات غير استثمارية أو غير رشيدة.

4-وأيضا فإن عملية تزكية روح الادخار والاستثمار في حد ذاتها هامة جدا من أجل التنمية من الناحية السلوكية حتى وإن لم تظهر في شكل قدر ضخم من المدخرات أو حجم أكبر للاستثمار في البداية.

من الهام جدا تذليل كافة المشاكل التي تواجه المعاملات بين المصارف الإسلامية، والعمل على تقوية شبكة النشاط المصرفي الإسلامي، ويلاحظ أن المعاملات بين المصارف الربوية تأخذ طريقها بكل بساطة تبعا لنظام الفائدة بينما المصارف الإسلامية فإن النظام يختلف تماما، ففي ظل نظام المشاركة في الربح والخسارة تحتاج المصارف ابتكار طرق جديدة لمزيد من المعاملات فيما بينهما في شكل ودائع أو أرصدة ربما عن طريق الاتفاق على تبادل مبالغ محددة من الودائع أو الأرصدة لفترات محددة أو عن طريق إصدار أحد المصارف الإسلامية الكبيرة شهادات إيداع قصيرة الأجل تستثمر أموالها في أكثر الأنشطة استقرارا وضمانا وتقوم المصارف المختلفة بشراء أو بيع هذه الشهادات نعند القيام بالإيداعات أو تصفية الحسابات فيما بينهما والأمر يحتاج إلى دراسات دقيقة على المستويين النظري والتطبيقي وذلك في إطار الشريعة الإسلامية وليس أمرا مقتصرا فقط على إزالة مشاكل المعاملات أو تذليلها وإنما يحتاج إلى مزيد من التعاون بين المصارف الإسلامية جميعا وذلك حتى تتمكن من أداء دورها، فالتعاون في مواجهة مشاكل المناخ المحيط بالنشاط المصرفي الإسلامي ضرورة لازمة، وكذلك فإن التعاون على تعبئة الموارد المالية وفي كيفية استثمارها على الوجه الأمثل ضرورة لا غنى عنها سواء على المستوى الداخلي أو على مستوى البلدان الإسلامية مجتمعة.

ولا يخفى أن المصارف الإسلامية مازالت في بدايتها ومازلت تعتبر غريبة في محيط النشاط المصرفي الكلي، ولذلك فإن من أهم المقترحات تيسير تحويلات الفوائض النقدية من مصرف لآخر والعمل على إقامة مشروعات استثمارية مشتركة أيضا فيما بينها في أكثر المجالات أهمية للتنمية الاقتصاديةِ، وتزداد أهمية هذا التعاون على المستوى الكلي للبلدان الإسلامية، وسوف يسهم هذا التعاون بشكل مباشر في:

1. تجميع قدر أكبر من الموارد المالية.
2. الاتجاه إلى التوظيف الكامل للموارد المالية بوسائل إسلامية.
3. التشاور في أفضل الطرق وأفضل المجالات للاستثمار الإسلامي.
4. الاستثمار المشترك يقلل مخاطر الاستثمار بالنسبة للمصرف الواحد.
5. توسيع نطاق النشاط المصرفي الإسلامي وزيادة الثقة فيه من قبل الجمهور.

[1] محمد البلتاجي .نحو بناء نموذج محاسبي لتقويم وسائل الاستثمار.في البنوك الإسلامية.(المرابحة ، المضاربة ، المشاركة) الندوة الدولية (نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية) – دولة الإمارات العربية المتحدة – دبي 3-5 سبتمبر 2005

[7] – بنك فيصل الإسلامي المصري، التمويل والمشاركة بدون ترقيم، بنك فيصل الإسلامي السوداني/ أهدافه ومعاملاته:7، الأعمال التي يزاولها بنك دبي الإسلامي

[8] – يوسف ابراهيم يوسف – استراتيجية و تكتيك التنمية في الإسلام – مطابع الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية- سنة 1981م.

[9] – ابراهيم الشوقي أباظة – الإقتصاد الإسلامي مقوماته و نتائجه – من مطبوعات الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية – بدون تاريخ.

(5) الجزء الثالث من الموسوعة – ص 87.

(6) المادة 2 من القانون رقم 48 سنة 1977 الخاص بإنشاء بنك فيصل الإسلامي المصري.

(7) عقد تأسيس بنك دبي الإسلامي – مرسوم حكومة دبي 1975/03/12.

(8) موسوعة البنوك الإسلامية – ص 101.

(9) المختار – بنوك الاستثمار – مكتبة الأنجلو المصرية -القاهرة 1982.

(10) Manual on economic development projects (New York :Unites Nations, 1958) Sales No E 58 11 G5.

[11] – عبد الحميد الغزالي – دراسة جدوى المصارف الإسلامية – الموسوعة العلمية و العملية للبنوك الإسلامية-مطابع الإتحاد للبنوك الإسلامية– القاهرة – 1982م

(12)Manual on economic development projects (New York :Unites Nations, 1958) Sales No E 58 11 G5.

[13] – الصديق الضرير أشكال و أساليب الإستثمار في الفكرالإسلامي عند البنوك الإسلامية – مجلة البنوك الإسلامية – العدد 19 – أغسطس/ سبتمبر 1981م.